

الجزء الأول : (12ن).

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
سورة المائدة.

المطلوب

1. تُعتبر الخمر من الخبائث التي حرّمها الإسلام ، وقد جعل عقوبة لكل من شربها.
أ. أظهر نوع عقوبة شرب الخمر ومقدارها. ب. قارن بين نوعي عقوبة شرب الخمر وأكل الربا.
2. لقد حرص الإسلام على تحقيق مبدأ المساواة في تطبيق العقوبات الشرعية ؛ عدد ثلاثة آثار لذلك.
3. حرّمت الخمر حفظاً لمقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية ؛ حدّده ، ثمّ رتب مقاصد القسم الذي يندرج ضمنه.
4. تظهر في النص عناية القرآن الكريم بصحة الإنسان .
أ. أبرز الصحة المشار إليها ، ثم عرّفها . ب. وضح طريق حفظها من خلال الآية.
5. استخرج من الآية حكمين وفائدتين.

الجزء الثاني : (08ن).

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله، إني أصبت أرضاً بخير لم أصب مالا قط أنفس عندي منه، فما تأمر به؟ قال: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا» رواه البخاري.

المطلوب:

1. في الحديث حث على عمل من أعمال الخير والبر.
أ. استخلصه ، ثمّ عدد آثاره على المجتمع. ب. قارن بينه وبين الصدقة .
2. صنّف في جدول المسائل الآتية تحت المصادر المستنبطة منها.
. تحريم ضرب الوالدين ، إلزامية توثيق عقد الزواج بوثيقة رسمية ، توريث الجدة السدس ، وجوب الزكاة في الأوراق المالية المعاصرة ، وضع مكبرات الصوت في المساجد.
3. تعددت مصادر التشريع الإسلامي ، بين الأصلية المتفق عليها والتبعية المختلف فيها ، كيف تُفسر ذلك ؟

العلامة	الإجابة النموذجية لاختبار الفصل الثاني في مادة العلوم الإسلامية /1444هـ - 2023م/ سطيف.		
01ن	1/ أ - نوع عقوبة شرب الخمر هي: الحد. مقدارها: 80/40 جلدة.		
02ن	ب - المقارنة بين نوعي عقوبة شرب الخمر (الحد) ونوع عقوبة الربا (التعزير). (يكتفى بفرقين صحيحين).		
	الحد	التعزير.	
02ن	- عقوبة مقدرة شرعا. - حق خالص لله تعالى. - لا يجوز العفو فيه إذا بلغ القاضي. - يدرأ بالشبهة. - يقيمه الإمام (الحاكم، القاضي) - عقوبة يقدرها القاضي حسب المصلحة. - فيه ما هو حق لله تعالى وما هو حق للعبد. - يجوز العفو فيه ولو بلغ القاضي. - يقام ولو مع وجود الشبهة. - يقيمه الإمام وغيره ؛ كالوالد والمعلم ..		
03ن	2- <u>آثار تطبيق المساواة في العقوبات الشرعية: (يكتفى بثلاثة آثار صحيحة)</u> - تماسك المجتمع. - تحقق الأمن ؛ (الأخلاقي، النفسي، الاقتصادي، السياسي). - سلامة المجتمع من الفساد والهلاك. - التمكين الحضاري للأمة.		
05ن 01ن	3- <u>المقصد هو: حفظ العمل.</u> - ترتيب المقاصد الضرورية: حفظ الدين، النفس، العقل، النسل، المال. ملحوظة: لا تمنح العلامة إلا إذا كان الترتيب صحيحا كله.		
05ن 01ن 01ن	4 / أ. <u>الصحة المشار إليها في الآية؛ الصحة الجسمية .</u> - تعريفها: الحالة التي يكون فيها الإنسان سليم البدن خاليا من العاهات والأمراض العضوية. ب - <u>طريق حفظها من خلال الآية : الالتزام بسلوكات الصحة عن طريق الوقاية.</u>		
02ن	الحكم	الفائدتان.	
	- تحريم شرب الخمر. - تحريم الميسر.	- الدعوة على اجتناب أعمال الشيطان. - بيان أن الفلاح في التزام أمر الله تعالى واجتناب نواهيه.	
	تقبل كل إجابة صحيحة.		
05ن	الجزء الثاني: 1- أ / <u>العمل المشار إليه هو : الوقف.</u> - <u>آثاره على المجتمع: (يكتفى بأربع إجابات صحيحة).</u> - التكافل بين أفراد المجتمع ، والمساهمة في القضاء على الفقر. - عطف على ذوي الأرحام الفقراء ورعاية لمصالح المسلمين - التكفل بالفئات المحرومة من الفقراء والمساكين والأيتام والأرامل. - القضاء على الظواهر الاجتماعية السلبية (التسول، البطالة). ب - <u>المقارنة بين الوقف والصدقة: (يكتفى بفرقين صحيحين)/// تقبل كل إجابة صحيحة</u>		
01ن	الوقف	الصدقة	
	- يستمر أجره حتى بعد الموت. - حبس للأصل وتسهيل للمنفعة. - لا يجوز التصرف فيه بالبيع وغيره. - يكون فيما يبقى نفعه؛ كأرض، بئر... - منفعته لعموم المسلمين.	- لا يستمر أجرها وإنما الأجر على حسبها. - تمليك للأصل والمنفعة. - يجوز لمن تصدق عليه التصرف فيها كيف شاء - تكون في أي فعل خيري، كالتصدق بالطعام وسقي الماء، سواء بقي نفعه أو لم يبق. - المنفعة تكون لمن تصدق عليه.	
02.5ن	2- <u>تصنيف المسائل تحت المصادر المستنبطة منها:</u>		
	الإجماع	القياس	المصالح المرسلّة.
	- توريث الجدة السدس . - تحريم ضرب الوالدين وجوب الزكاة في الأوراق المالية المعاصرة	إلزامية توثيق عقد الزواج بوثيقة رسمية. وضع مكبرات الصوت في المساجد	
02ن	3- <u>تفسير تعدد مصادر الشريعة الإسلامية:</u> وذلك يدل على مرونتها والمقدرة على إعطاء الحلول لكل مشكلة حسب المستجدات التي تطرأ على حياة الناس في كل بيئة وعصر، وبيان حكم الشرع في كل نازلة تستجد، فإن لم نجد حكمها في الكتاب والسنة ، وجدناه في غيرهما من المصادر.		